



د. ماري خيران
د. ناجي بالائي تليتيحدى

تحفظ المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٦/٤/٢٠١٣ برئاسة القاضي السيد سعدت العصري
وبحضور كل من السيد اللواء قارقى سعيد الصاعى ومحضر ناصر حسون وكفره طه محمد
ولاقرئع احمد بابان ومحمد صالح الفقىوى وعيوب صالح التيسى وبهتانيل شمشون قيس كوربيس
وحسين ابو النمن العالونى بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتى :

السيد/ المدعى بالظم الشك عباس وكيله المحامين علاء طلاب السلطان وبرهان محمد الخطاب .
السيد عليه الدعوى عليه اوزير الداخلية/اضافة توقيفه وكيفه الرائد الحسوانى
محمد مهدى عبد الله .

الأحكام

ادعى المدعى (السيد) بواسطة وكيله امام محكمة القضاء الادارى بأن موكله كان منسوباً في
وزارة الداخلية قبل عام ٢٠٠٣ وبن تاريخ ٢٠٠٣/١٢/٣ بالامر موكله في مديرية شرطة كهرباء الغرب
الأوسط على تلك الدائم ولپن يعقوب موكلة حسب ما جاء بكتاب المديرية العامة بوزارة الوزارة
بشهرى/قسم ترقية الموظفين والصرف (١٤٩٤) لى ٢٠١٢/٣/٣١ . ولم تحسب له اي خدمة
من تاريخ ٢٠٠٣/١٢/٣ ولغاية الياست موكله بوزارة الداخلية بتاريخ ٢٠١١/١١/١ .
الظم المدعى بموجب بطلانه الصريح (٨٠٧/٣١) لى ٢٠١٢/١١/٦ الا انه لم يثبت بالظل
رقم ساري المدة القانونية . اقام المدعى دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢
طلب الحكم بالاعتراض خدمة لآخر من الترتيب والتاريخ والقاعد من تاريخ ٢٠٠٣/١٢/٣ .
وتقابل ارباطه بوزارة الداخلية فى ٢٠١٢/١١/٦ لسنة بالرقة من الضباط الذين تم اعتراض
خدمتهم بعدة تاريح ٢٠٠٣/٤/٦ . ونتيجة لرقة الخدمة العشوائية التي أصدرت
محكمة القضاء الادارى بتاريخ ٢٠١٢/١٩/٣١ ويعود اصدارها (٢٠١٢/٣/٥٦)
حالاً بالاتفاق يقضى ببراءته . فعلم السيد بالحكم بواسطة وكيله امام المحكمة الاتحادية
العليا بموجب انتهاء التمهيدية المزدوجة فى ٢٠١٣/١١/٦ طبقاً ل نفسه للثواب الوارد فيها .

القرار

لدى التحقق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمهيدي مقدم ضمن المدة
القانونية فقر بقوله شكلاً ولدى النظر على الحكم العصري وجد أنه صحيح وبعد أنه صحيح وبمما تلقى
للأسباب التي أستد بها ، وأنك إن المدعى بطلب اعتراض خدمة لفترة من ٢٠٠٣/١٢/٣



د. ماري عمار
دادي شاهين بالائي المتقاعد

وبناءً على ارتباطه بوزارة الداخلية في ٢٠١١/٩/١ وما يترتب عن ذلك من ترقية وترفع
وبلاتفورد وبطعن بالكتاب المرقم (٣٩٦) في ٢٠١١/٩/١٥ الصادر من مكتب الوكيل العام
ال دائرة القانونية الموجهة إلى مديرية إدارة الخياط لقسم الترقية والذي نص على ما يلى:
(كتاب المرقم ٦١٢) في ٢٠١١/٩/٢٠ ولائحة للظاهريين (٢٤٠) في ٢٠١١/٨/٢٢
و (٣٧٠) في ٢٠١١/٩/٢٠ شور العظام بأنه يرجو بحسب الدارسة التي جرت يوم السبت
السابق ٢٠١١/٩/١٥ بين السيد معاون الوكيل للشؤون الإدارية اللواء فاضل جابر
والسيد مدير قسم الترقية عبد صالح محمد التوري والمذكور بموجبه تم شرح كافة التفاصيل المتعلقة
بموضوع تثبيتم أعلاه ورسم الموضوع) ويحيط أن ما ذكر بالكتاب أعلاه لم يكن ثابراً أو أبداً
إدراياً كما يطعن به أمام محكمة القضاء الإداري استئناف المادة (٧) (باتباع) من قانون مجلس شورى
البرلمان دعوى المدعى أنه ليست بدون أساس من القانون وبما أننا نتفق بذلك فقرر تصديقه
إن محكمة القضاء الإداري قضت بذلك فيكون مكتها صحيحاً وبما أننا نتفق على ذلك فقرر تصديقه
وراء الطعن التثبيتي وتحقيق المعيز رسم التثبيت وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٥/٦.

الرئيس
محدث المحمود

عضو
طارق محمد الصافي

عضو
جعفر ناصر حسين

عضو
أكرم طه محبة
عضو
عبد صالح النجاشي

عضو
أكرم محمد يابان
عضو
ميخائيل شملون في كورنيش
العضو
حسين أبو القاسم